

378499 - هل يجوز تسمية مسجد باسم : مسجد يا محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم؟

السؤال

تم تسمية المسجد باسم "مسجد محمد رسول الله"، لكن بعض الناس يريدون تسمية المسجد "يا محمد رسول الله"، فهل تسمية المسجد "يا محمد رسول الله" جائزة؟

الإجابة المفصلة

الذي يظهر أنه لا ينبغي تسمية المسجد بمسجد محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن هذا لم يُعهد في عمل المسلمين، ولم ينسب مسجد له صلى الله عليه وسلم إلا المسجد الذي بناه في المدينة، ويقال له: المسجد النبوي.

ثم إنه يخشى من هذه التسمية أمران:

1- أن يُمتنن الاسم الشريف إذا كتب على أوراق الأوقاف أو على أوراق دعاية لعمل في المسجد أو لمحلات تكتب في عنوانها أنها بجوار مسجد محمد رسول الله.

2- أن لا يصلى عليه كما ذكر اسمه صلى الله عليه وسلم، وأن يلجأ الناس للاختصار فيقولون: مسجد الرسول أو المسجد النبوي، وهذا فيه إيهام أنه بناه أو حدد مكانه ونحو هذا.

ثم إنه يُخشى أن يتمادى الناس في هذا، فيأتي من يسمي مسجدا بناه بـ "المسجد الحرام" أو "مسجد الكعبة" !!

وقد سئل الشيخ عبد الرحمن البراك حفظه الله :

هل يجوز تسمية مسجد جديد بـ "مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم؟

فأجاب :

"الحمد لله،

لا يجوز أن يُسمى مسجدٌ في أي بقاع الأرض مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم، فمسجد الرسول صلى الله عليه وسلم هو مسجده الذي في المدينة، الذي خصه الله بفضيلة مضاعفة الصلاة فيه، وشرع السفر للصلاة فيه، فهو مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم عند المسلمين، فلا يجوز أن يشبهه به غيره، كما لا يجوز أن يسمى المسجد الحرام إلا المسجد الحرام الذي في مكة. والله أعلم" انتهى .

والأولى بكم أن تسموه مسجد السنة، إذا كنتم تعملون على تعليم السنة ونشرها.

وأما تسميته بـ: "يا محمد رسول الله" صلى الله عليه وسلم، فهذا محرم؛ لأن العامة يستعملون هذا النداء في الاستغاثة والطلب، وإن كان النداء يستعمل لمعان كثيرة، لكن استعماله في الاستغاثة والطلب شائع، ولا تجوز الاستغاثة بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته ولا أن يطلب منه شيء، لأن الاستغاثة عبادة، وصرفها لغير الله شرك.

فتحرم هذه التسمية سدا لذريعة الشرك.

سئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: بعض الناس عند الشدة: "يا محمد أو يا علي، أو يا جيلاني" فما الحكم؟

فأجاب: "إذا كان يريد دعاء هؤلاء والاستغاثة بهم فهو مشرك شركاً أكبر مخرجاً عن الملة، فعليه أن يتوب إلى الله عز وجل وأن يدعو الله وحده، كما قال تعالى: (أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ الشُّوْءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أَلَيْهَ مَعِ اللَّهُ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ) النمل/62، وهو مع كونه مشركاً، سفيه مضيع لنفسه، قال الله تعالى: (وَمَنْ يَرْغَبْ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ). وقال: (وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنِ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ) " انتهى من "فتاوى الشيخ ابن عثيمين" (2/133).

وإذا لم يكن ذلك على وجه الدعاء والاستغاثة، كان لغوا لا معنى له أن يبدأ الاسم بحرف النداء، ولا هو من لسان العرب ولغتهم، ولا هو أيضاً من عمل المسلمين وتعارفهم.

والله أعلم.